# تُحفَةُ المُتَّقِينَ فِي بَيَانِ أُصُولِ الدِّينِ

تصنيف نجم الدين خضر بن محمد الحبلروديّ

تحقيق الشيخ مصطفى أحمدي سجاد خشنودي

# (المالخض)

(تحفة المتَّقين في بيان أُصُول الدين) رسالةٌ صنَّفها الفقيه نجم الدين خضر بن محمد الحبلرودي ، وقد فرغَ من كتابتها سنة ٨٣٨هـ ، وتناولَ فيها أصول الاعتقاد عند الإماميَّة ، وبحثَ فيها خمسةَ مقاصد ، هي : التوحيد والعدل والنبوَّة والإمامة والمعاد ، ورأى وجوب أنْ يعرفها كلّ بالغ عاقل.

وقد اعتمد المحققُ في تحقيقها على مخطوطة فريدة تقبعُ في مكتبة مجلس الشورَى الإسلاميّ ، ضمن مجموعة رسائل ، منسوخة سنة ١١١٧هـ ، وصحَّحَ بَعضَ أخطاء النَّاسخ.



# The Masterpiece of Righteous in the Statement of Originals of religion

By: Najm Al-Din khidr bim Muhammad Al-Hablrudi

Sheik Mustafa Ahmadi Al-Allama Al-Hilli Center (Hallow His Secret)

#### **Abstract**

Aleher Compiled by the jurist Najim al. Din Khader ibn Muhammad al.Din Khader ibn Muhammad al. Habrudi that has AH. He dealt with the origins of belief at the AAA finished writing in forefront and urges a set of purposes namely monotheism justice prophecy. The Imamate and hostile. That any adult person Should .Know them

The inuestiator relied on a unique manuscript ib the library of NNV Islamic Consultative Assembly in a group of leHers Copied ib .AH. and Corrected som of mistaKes of the transcriber







#### القدمة

إِنَّ علم الكلام عند الإمامية مرّ عبر العديد من المدارس الفكرية، كما هو شأن الكثير من الفرق الفكرية؛ مما يحتم علينا قراءة تلك المدارس لمعرفة تاريخ الإمامية.

لقد بدأ الشيعة – في ضوء الحكمة وبالإفادة من معارف أهل البيت المهالية المحورية – حركتهم الفكرية والكلامية من المدينة المنوّرة ؛ إذ ركّزت على محوريّة أهل البيت المهاليّ ، وطرحت بذلك أسس عقائد الشيعة وتشكّلت المدرسة الكلامية لديهم (۱).

وفي بداية القرن الثالث الهجري انتشرت المعارف الاعتقادية في الكوفة ، إذ طرحت في إطار النظريات العلمية. وقد كانت لدى الأصحاب من الإمامية في الكوفة رؤيتان مختلفتان في طرحها للمعارف الاعتقادية ، وظهر معها اتجاهان وتياران مهمّان في علم الكلام.

فالتيار الأوّل لديه رؤية كلامية يبيّن من خلالها وبشكل عقلاني معارف أهل البيت المَيِّ ودافع عنها في مواجهة التيارات الفكرية المضادة لها؛ وأمّا التيار الآخر فسعى من خلال الأحاديث لبيان معارف أهل البيت المَيِّ وفهمها بصورة دقيقة ونشرها بين المسلمين (٢).

إِنّ التيار الكلامي ذا الرؤية العقلانية والنظرية واجه أفولًا سريعًا، وفي الوقت نفسه اعتمد نصوصَ الحديث - بعد انتقاله الى مدينة قم- وقام بنقل امتداد الفكر الكلامي للإماميّة الى مدرسة أُخرى.

وبعد مدة وجيزة من تأسيس مدرسة قم التي تعتمد في نهجها الأحاديث

<sup>(</sup>١) تطورات كلام اماميه در مدرسه بغداد (تطور كلام الامامية في مدرسة بغداد): ١٥ و ١٦.

<sup>(</sup>٢) المصدر نفسه: ١٦.



الشريفة، وبالتزامن مع عصر الغيبة الصغرى، ظهر عند الإمامية في بغداد – التي تعد المركز السياسي للعالم الاسلامي – تيارٌ عقليٌ كلاميٌ أخذ يتطور تدريجيًّا قياسًا إلى مدرسة الكوفة (۱). إذ كانت كلا المدرستين الكلاميتين في قم وبغداد مؤثّرتين في الأوساط الشيعية (۲).

وبعد أفول المدرسة الشيعية في بغداد، وبعد هجوم طغرل بيك السلجوقي في سنة ٤٤٩هـ وتفرُّق العلماء إلى العديد من المدن في العراق والحجاز وإيران والشام، فإنّ المدرسة الكلامية الوحيدة التي بقيت تذكر في هذا المجال هي المدرسة الكلامية في هذه المدينة، ولكنّ الري وبقية المدن التي كان يسكنها العلماء لم تكن بمستوى المدارس الكلامية التي كانت في الكوفة وبغداد وقم، إذ كان لكلّ منها دورٌ مهمٌ في تطور المدرسة الكلامية عند الإمامية، الى أن تمّ في أواخر القرن الخامس الهجري (٤٩٥ هـ) بناء مدينة بين الكوفة وبغداد تدعى « الحلّة ».

ولم يمض زمنٌ طويلٌ حتى أصبحت الحلّة محلّ الاهتمام والعناية الخاصة بالعلماء والمفكّرين ، إِذ كانت حاضرةً ومركزًا علميًّا وفكريًّا للشيعة الإمامية.

ومن خصائص هذه المدرسة - التي قلّ نظيرها، بل ربما يقال ليس لها نظير في غيرها من المدارس والحوزات الدينية - ما يأتي:

أوّلا: تعــ للدة الزمنية لعمر مدرسـة الحلة أطـول من غيرها من الحوزات العلمية الشيعية.

ثانيًا: التنوع العلمي والإبداع الذي لا نجد بديلًا عنه قياسًا إلى غيرها





<sup>(</sup>١) المصدر نفسه.

<sup>(</sup>٢) مدرسه كلامي رى (المدرسة الكلامية في الري)، ٣٠.

من مدارس الإمامية؛ إذ إنّنا نجد في هذه المدرسة العلوم المختلفة مثل الفقه والأصول والحديث والتاريخ والتفسير والحكمة والفلسفة والكلام والعرفان والأخلاق والطب والآداب والمنطق وعلم الأنساب وعلم الكلام.

فكان لهذه المدرسة - فضلًا عمّا ما جاءت به من تطورات في سائر العلوم الإسلامية ودورها الملحوظ في ازدهار الشيعة - دور في تطور علم الكلام، وتعدّ تلك خصوصيةً بارزةً لهذه المدرسة.

وقد ظهرت شخصياتٌ كبيرةٌ وبارزةٌ في هذه المدرسة ، إذ تعدّ من قامات العلم الشامخة لهذه المدرسة. ويعدّ «نجم الدين الشيخ خضر بن الشيخ شمس الدين محمّد بن عليّ الرازي الحبلرودي» من الشخصيات المهمة في هذه المدرسة في القرن التاسع الهجري والذي يعدّ من المتكلمين البارزين فيها، وسوف نتناول في الصفحات التالية حياته الشخصية وسيرته العلمية ومؤلفاته<sup>(١)</sup>.

#### اسمه ونسبه

الحبلــرودي(٢)، خضر بن محمد والملقب بــ (نجم الدين)، وهو من المتكلمين والمحققين الشيعة في القرن التاسع الهجري. ولم يُعرف التاريخ الدقيق لميلاده. وأصله من حبلرود، وهي قرية في مدينة فيروزكوه، وكان يقطن النجف الأشرف<sup>(٣)</sup>.

وكان نجم الدين معاصرًا للعلامة الدواني (٤). وكما يبدو فإنّ والده شـمس



<sup>(</sup>١) رويكردهاي كلاميّ و تحول آفريني آن در مدرسه حلّه ( المناهج الكلامية وتحولاتها في مدرسة الحلة):

<sup>(</sup>٢) الحبلروديّ: ينسب لحبلرود (بفتح الحاء، وسكون الباء، وفتح اللام وضمّ الراء، وسكون الواو والدال)، وهي قرية ما بين الري و مازندران وهي تابعة الى الري (أعيان الشّيعة ٦: ٣٢٣؛ ريحانة الأدب في تراجم المعروفين بالكنية أو اللَّقب ٦: ١٣٨.

<sup>(</sup>٣) ريحانة الأدب في تراجم المعروفين بالكنية أو اللَّقب ٦: ١٣٧.

<sup>(</sup>٤) في هـذا الباب هناك اختلافات حول ذلك في أي مرحلة كانت أو في عصر اي ملك كان، اذ يمكن



الدين محمّد من العلماء، وصَرَّحَ الآغا بزرك الطهراني نقلًا عن كتاب (المجالس) أنّه كان من الشيعة (١).

توفي نجم الدين الحبلرودي في النجف الأشرف ودُفن هناك، ويمكن معرفته تاريخ وفاته من خلال تاريخ بعض مؤلفاته التي أشير فيها الى أنّه توفّي نحو سنة ٨٥٠ للهجرة (٢).

#### آراء العلماء

يقول الشيخ الحرّ العاملي في إطار تعريف بالحبلرودي إنّه: «كَانَ عَالِمًا فَاضِلًا مَاهِـرًا مُحَقِّقًا مُدَقِّقًا إمَامِيًّا صَحِيـ الاعتِقَادِ»(٢). ويقول صاحب رياض العلماء إنّه: «فِاضِلٌ عَالِمٌ مُتَكلِّمٌ فَقِيهُ جَلِيلٌ جَامِعٌ لِأَكثَرِ العُلُومِ»، وينقل كذلك من بعض الفضلاء في بيان منزلته قائلا: «الشَّيخُ الإمِامُ العَالِمُ العَامِلُ العَلَّامُ خَاتَمُ المُجتَهِدِينَ لِسَـانُ الحُكَمَاءِ وَالمُتَكلِّمِينَ فَحْرُ الفُقَهَاءِ المُتَدَيِّنِينَ نَجمُ اللِّهَ وَالحَقِّ وَالحَقِّ وَالدَّيْنِيَ وَالدَّيْنِ)

#### أساتذته ومؤلفاته

درس الحبلرودي علوم المعقول في شيراز عند أُستاذه شمس الدين محمد بن مير سيد شريف الجرجاني حيث تتلمذ عنده في حدود سنة ٢٩هـ، وأصبح متخصصا في علم المنطق والكلام. ومن ثم سافر الى العراق في سنة ٨٢٨هـ،





الرجوع في ذلك إلى مقدمة (التّوضيح الأنور بالحجج الواردة لدفع شبه الأعور) ، ص ٤ و ٥.

<sup>(</sup>١). أعيان الشّيعة ٦/ ٣٢٣ ، الذّريعة إلى تصانيف الشّيعة ٦٦ <br/> (1)

<sup>(</sup>٢). ايضاح المكنون ١/ ٢٥٦ ، ريحانة الأدب ٦/ ١٣٨.

<sup>(</sup>٣). أمل الآمل ٢/ ١١٠.

<sup>(</sup>٤). رياض العلماء وحياض الفضلاء ٢/ ٢٣٦.

وتتلمذ لمدة من الزمن عند علماء الحلَّة. وكانت له سـفراتٌ عديدةٌ إلى كريلاء والحلة، حتى استقر في النجف وبقي هناك إلى حين وفاته، فقد كان مشغولًا بالتأليف والتدريس.

لقد بدأ بالتأليف والكتابة سنة ٨٢٣ هـ. ولم يذكر شيئًا عن طلَّابه في كتب التراجم<sup>(۱)</sup>. وقد كتب في علوم مختلفة ( الفلسفة والكلام والمنطق و...) ويمكن الإشارة الى مجموعة من مصنفاته وكتبه وهي:

١- كاشف الحقائق في شرح درة المنطق: لشمس الدين محمّد الجرجاني وهو أُســتاذ الحبلرودي، الكتاب من تأليف والده مير ســيد شريف الجرجاني وقام بترجمته من الفارسية إلى العربية. وقد أطلق على هذا الكتاب «درة المنطق». وعَدَّ الحبلرودي كتابه هذا أول كتاب قام بشــرحه. وقد صرّح المؤلّف نفســه في المقدمة أنّه كتبه تلبيةً لطلب الشــيخ محمّد بن تاج الدّين حاج خليفة. وقد انتهى من كتابته في آخر شهر ذي الحجة من سنة ٨٢٣هــ(٢).

٢- التحقيق المبين في شرح نهج المسترشدين في أصول الدين: قام الحبلرودي في هذا الكتاب بشرح مزجي لكتاب (نهج المسترشدين) للعلامة الحلي وهو نصٌّ مختصرٌ في علم الكلام<sup>(٣)</sup>. وقال صاحب الرياض إنّ تاريخ تأليفه كان في الحلة سنة ٨٢٨هـ ، بعد أنْ ودّع أستاذه وتشرّف بزيارة العتبات المقدسة (٤).



<sup>(</sup>١). التوضيح الأنور بالحجج الواردة لدفع شبه الأعور: ٥

<sup>(</sup>٢). رياض العلماء وحياض الفضلاء ٢/ ٢٣٧.

<sup>(</sup>٣). ريحانة الأدب في تراجم المعروفين بالكنية أو اللَّقب ٦/ ١٣٧ و١٣٨.

<sup>(</sup>٤). رياض العلماء وحياض الفضلاء ٢/ ٢٣٧.




 ٣- جامع الأصول في شرح رسالة الفصول: الفصول أو الفصول النصيرية ، وهـو كتابُّ في علم الكلام من تأليف المحقق الطوسـي وقد قام بترجمته إلى العربية ركن الدين الجرجاني تلميذ العلامة الحلي، وقام العلماء من بعده بشرح هذا الكتاب. ومن هذه الشروح كتاب الحبلرودي هذا ، اذ بدأ بكتابته في كربلاء ، وانتهى منه في يوم الجمعة في العشرة الاولى من شهر محرم الحرام سنة ٨٣٦هـ في مدينة مشهد، بعد كتاب التحقيق المبين.

- ٤- جامع الدرر في شـرح الباب الحادي عشـر: كتابٌ في الكلام وشـرحٌ موسِّعٌ للباب الحادي عشر للعلامة الحلي، وقد لخَّص الحبلرودي هذا الكتاب في سنة ٨٣٦ للهجرة وأطلق عليه مفتاح الغرر.
- ٥- مفتاح الغرر: وهو ملخصٌ لكتاب (جامع الدرر) السابق (لخصه سنة ΓΥΛ<u>α</u>\_)<sup>(1)</sup>.
  - ٦- تحفة المتقين في أصول الدين: سوف نتناوله في المبحث القادم.
- ٧- التوضيـح الأنور بالحجـج الواردة لدفع شـبه الأعور: قـام بتأليف هذا الكتاب في مدينة الحلة سنة ٨٣٩هـ ، وقد جاء ردًّا على كتاب الشيخ يوسف ابن مخزوم الأعور الواسطى الذي كتبه لإبطال مذهب الإمامية. وقد دقّق هذا الكتاب وصححه السيد مهدي رجائي ونُشِرَ في مدينة قم المقدسة.

٨- جامع الدقائق: وهو كتاب في المنطق، ويعد شرحًا لكتاب غرّة المنطق. وهذا الكتاب كما هو كتاب كاشـف الحقائق شرحٌ لتعريب كتاب صفري



<sup>(</sup>١). رياض العلماء وحياض الفضلاء ٢: ٢٣٧.



يبدو - من الكتب الكلامية للحبلرودي ، ولا توجد نسخةٌ منه. وقد ذكر هذا الكتاب مرّتين في كتابه (التوضيح الأنور)<sup>(۲)</sup>.

١٠- القوانين: هذا الكتاب على الظاهر موضوعه في علم المنطق ، ولم تصلنا نسخة منه (۲).

#### التعريف بالرسالة

تبحثُ هذه الرسالة في أصول الاعتقاد على مبنى الامامية، و تتألَّف من خمســة مقاصد: التوحيد والعدل و النبوّة و الإمامــة والمعاد. وقد تكلم مُصَنّفها في البداية بشكل مختصر على هذه الأصول المهمة، ومن ثُمَّ تناولها بالشرح والتوضيح. ورأى أنّ كلّ بالغ عاقلٍ يجب عليه أنْ يعرف هذه الأصول بأدلّتها، ولا يجوز التقليد فيها.

# المقصد الأول: في التوحيد، وفيه مباحث ثلاثة:

المبحث الأول في إثبات وجود الله تعالى وما يستلزمه من الوجوب والوحدانية. ويذكر المؤلف ثلاثة أدلَّة من العقل لإثبات وحدانية اللَّه تعالى ودليلًا من النقل.



<sup>(</sup>١). ريحانة الأدب في تراجم المعروفين بالكنية أو اللَّقب ٦/ ١٣٨

<sup>(</sup>٢). التوضيح الأنور بالحجج الواردة لدفع شبه الأعور: ٧٥ و ٣٧٥.

<sup>(</sup>٣). رياض العلماء وحياض الفضلاء ٢/ ٢٣٧.



والمبحـث الثاني تناول فيه صفات الله تعالى من القدرة والعلم والإرادة وصفة السميع والبصير والحيّ.

والمبحث الثالث تناول فيه بشكلٍ مستقلٍّ صفة الكلام والصدق.

#### المقصد الثاني: في العدل

#### المقصد الثالث: في النبوّة

سعى المصنف عند طرحه للمسائل العقائدية بشكل مختصر أن يجيب في الوقت نفسه عن الشبهات كذلك.

#### المقصد الرابع: في الإمامة

هــذا الفصل هو أكبـر الفصول حجمًا فــي هذه الرسـالة. والمصنف كان بصدد بيان إثبات إمامة امير المؤمنين عليِّ الله من خلال العديد من الآيات القرآنية والروايات المتواترة. وهو قد أجاب كذلك عن الشبهات التي تتناول طول عمر الإمام صاحب العصر والزمان على.

#### المقصد الخامس: في المعاد

يبدأ هذا المقصد ببحث المعاد الجسماني، ويعدّ الاعتقاد به أمرًا واجبًا في الدين الإسلامي.





# 11-14 (7-9)

#### المخطوطة

فرغ الحبلروديُّ من كتابة هذه الرسالة سنة وفاة أستاذه (٨٣٨هـ)(١). وقد رأى الأفنديُّ نسخة منها في استراباد. وكان يرى لها فوائدَ حسنةً(١). والنسخة الوحيدة الموجودة لهذه الرسالة في مكتبة مجلس الشورى الإسلامي في إيران تحت الرقم ٨٩٠٨، ضمن مجموعة رسائل، أولها رسالة "تحفة المتقين" وهذه الرسالة سقطت من بداياتها عدة سطور. وقد تم تحريرها بخط النسخ تعليق ولا يوجد لها تاريخ. ولكن الرسالة الأربعين التي تشتمل على أشعار لنور الدين بدر الدين جغتائي هلالي قد ذكر كاتبها تاريخ الفراغ من كتابتها في (جمادى الثانى سنة ١١١٧هـ)(١).

والخَطَّ الذي كُتبت به الرسالة واحدٌ لجميع رسائل المجموعة مما يقرّب أنْ يكون تاريخ كتابة رسالة "تحفة المتقين" هو التاريخ نفسه المذكور آنفًا. ومن بين الرسائل المهمة في هذه المجموعة رسالة "واجب الاعتقاد على جميع العباد" للعلامة الحلي، وكذلك المقدمة في الكلام للشيخ الطوسي.


وقد قمنا بتحقيق هذه الرسالة تحقيقًا علميًا على هذه النسخة الفريدة.

<sup>(</sup>١). الذريعة إلى تصانيف الشّيعة ٣: ٤٦٥.

<sup>(</sup>٢). رياض العلماء وحياض الفضلاء: ٢/ ٢٣٧.

<sup>(</sup>٣). فهرست نسخه هاى خطى كتابخانه مجلس شوراى اسلامى (فهرس النسخ المخطوطة في مكتبة مجلس الشورى الاسلامي) ٢٩/ ٣٠١.




















(رِسَالَةُ تُحفَةِ المُتَّقِينَ فِي بَيَانِ أَصُولِ الدِّينِ)

... أنَّـهُ إليهِ لا يعُودُ ، [و]الصَّلَاةُ عَلَى أَشَـرُفِ الخَلائِقِ وَأَكرَمِ كُلِّ مَولُودٍ مُحَمَّد المُصطَفَى نبيّ الرَّحمَةِ المَوعُودِ بِالمَقَامِ المَحمُودِ ، وَعَلَى الأَئِمَّةِ الهُدَاةِ مِن أَلِهِ الذِينَ طَهَّرَهُم المَعبُودُ وَجَعلَهُم حُجَجًا ووَسَائِلَ إلَى مَا هُوَ المَقصُودُ.

وَبَعِدُ؛ فَيَقُولُ العَبدُ المُفتَقِرُ إلَى اللهِ المُعتَصِمُ بِالوَليِّ «خِضرُ بنُ مُحَمَّد بنِ عَلِي عَلِي النَّابِي المُرسَلِينَ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ.

هَذِهِ رِسَالَةٌ مُسَمَّاة بِ «تُحفَةُ الْمُتَّقِينَ فِي بَيَانِ أَصُولِ الدِّينِ» وَهِيَ خَمسَةٌ: التَّوحِيدُ، وَالعَدلُ، وَالنَّبُوَّةُ، وَالإَمَامَةُ، وَالمَعَادُ.

فَالتَّوحِيدُ أَن تَعرِفَ أَنَّ الله تَعَالَى مَوجُودٌ مَوصُوفٌ بِالوَحدَانِيَّةِ وَسَائِرِ [ال] كَمَالاتٍ كَالعِلم وَالقُدرَةِ، مُنَزَّهُ عَن النَّقَائِص كَالعَجز وَالحَاجَةِ.

وَالعَدلُ أَن تَعتَرِفَ بَأَنَّهُ تَعَالَى لا يَفعَلُ قَبِيحًا ، وَجَمِيعُ القَبَائِحِ مَنسَوبَةٌ إلَى غيره ، وَلَا يَظلِمُ أَحَدًا مِن خَلقِهِ كَمَا قال عز قائل ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ ٱلنَّاسَ شَيْءًا وَلَكِكَنَّ ٱلنَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ (٢).

و النُّبُوَّةُ: أَن تَعتَقِدَ أحقّيقة نَبِيِّنَا مُحَمَّدِ بنِ عَبدِ اللّٰهِ بنِ عَبدِ المطَّلِبِ «صَلَّى اللهُ عَلَيه وآلِهِ» وَهُوَ مُستَلزِمٌ لِتَصدِيقِ جَمِيعِ الأنبِيَاءِ عَلَيهِمُ السَّلامُ.

وَالْإِمَامَةُ: أَن تَعتَرِفَ بَإِمَامَةِ الأَئِمَّةِ الاَثْنَي عَشَـَر عَلَى التَّرتِيبِ أَعنِي يَجِبُ أَن تَعتَقِـدَ (٢) أَنَّ الإَمَامَ الحَقَّ بَعدَ رَسُـولِ اللهِ صَلَّـى اللهُ عَلَيه وآلِهِ بِلا فَصلٍ أَمِيرُ المُؤمِنِينَ عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِب بنِ عَبدِ المطَّلِب، ثُمَّ مِن بَعدِهِ الحَسَـُن ثُمَّ الحُسَـينُ





<sup>(</sup>١). في المخطوط «الجلبودي» تصحيف.

<sup>(</sup>۲). يونس (۱۰): ٤٤.

<sup>(</sup>٣). في المخطوط: «يعتقد».

سَيِّدُ شَـبَابِ أهل الجَنَّةِ، ثُمَّ عَلِيُّ بنُ الحُسَـين زَينُ العَابِدِينَ، ثُـمَّ مُحَمَّدُ إبنُ عَلِيٍّ بَاقِــرُ عُلُوم الدِّين، ثُمَّ جَعفَرُ بنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ، ثُمَّ مُوسَــى بنُ جَعفَر (١) الكَاظِمُ، ثُمَّ عَلِيُّ بِنُ مُوسَـى الرِّضَا، ثُمَّ مُحَمَّدُ بِـُن عَلِيٍّ الجَوَادُ، ثُمَّ عَلِيُّ بِنُ مُحمَّدِ الهَادِي، ثُمَّ حَسَلُن بنُ عَلِيِّ العَسكريِّ، ثُمَّ ابنُهُ الخَلَفُ الصَّالِحُ القَائِمُ المُنتَظَرُ المَهدِيِّ حُجَّةُ اللهِ عَلَى عِبَادِهِ وَرَحمَتُهُ فِي بلادِهِ، مَولانَا صَاحِبُ الزَّمَان عَلَيهِم أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ وَأَكْمَلُ التَّحِيَّاتِ. وَمَن أَنكَرَ وَاحِدًا مِنهُم فَقَد أَنْكَرَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى الله عَلَيه وآلِهِ؛ لِقَولِهِ عَلَيهِ السلامُ: «مَن أنكَرَ وَاحِدًا مِنهُم فَقَد أنكَرَني»(٢).

وَالْمَكَادُ: أَن تَعْتَقِدَ أَنَّ النَّفْسَ تَعُودُ إِلَى البَدَنِ بَعْدَ الْمُفَارَقَةِ فِي الآخِرَةِ وتُحيَى الأجسَامُ الثَّالثَّةُ[؟].

وَيَجِبُ مَعرِفَةُ هَذِهِ الأصُولِ عَلَى كُلِّ بَالغِ وَعَاقِلٍ بِالدَّلِيلِ، وَلا يَكفِي التَّقليدُ فَلْنُبِيِّنَهَا فِي خَمسةِ مَقَاصِدَ.

> المَقصَدُ الأوَّلُ فِي التَّوجِيدِ وَفيه ثَلاثَةُ مَبَاحِثَ:

[المبحث] الأوَّلُ فِي إِثْبَاتِ وَاجِبِ (٢) الوُجُودِ وَمَا يَستَلَزمُهُ الوُجُوبُ وَالوَحدَانِيَّةُ فَنَقُولُ: لا شَكَّ في وُجُودِ مَوجُودٍ ، فَإِن كَانَ وَاجبًا وَهُوَ المَطلُوبُ وَإِلَّا استَلزَمَهُ؛ لِأَنَّ كُلَّ مَوجُودٍ سِــوى الوَاجِبِ مُمكِنٌ، وَالمُمكِنُ لا بُدَّ لَهُ مِن مُؤَثِّر تَامِّ يُوجِدُهُ وَهُــوَ الوَاجِـبُ أَوِ الْمُحِنُ، لَّــا كَانَ وُجُودُهُ مِن غَيرِهِ لا يكُــونُ تَامَّا فِي تَأْثِيرِهِ المَوقُ وفِ عَلَى وُجُودِهِ، وَالوَاجِبُ إِذَا فَرَضَهُ العَقلُ مِن حَيثُ هُ وَ يَمتَنعُ عَلَيهِ



<sup>(</sup>١). «جعفر»: زيادة «بن».

<sup>(</sup>٢). كمال الدّين و إتمام النّعمة ١: ٥٩.

<sup>(</sup>٣). في المخطوط: «الواجب».



العَدَمُ فَيَكُونُ قَدِيمًا أَزَلِيًّا لا يَسبِقُهُ العَدَمُ وَأَبَدِيًّا لا يَلحَقُهُ العَدَمُ؛ لأَنَّ نَفي العَامِّ يَستَلزمُ نَفي الخَامِّ، فَيَكُونُ بَاقِيًا مُستَمِرَّ الوُجُودِ.

وَوُجُوبُ الوَاجِبِ وَغِنَاهُ المُطلَقُ يَقتَضِي أَن لا يَكُونَ الوَاجِبُ -تَعَالَى - مُركَّبًا وَلا حَالًا فِي مَحَلًّ أَو جِهَةٍ؛ لاحتِيَاجِ المُركَّبِ إلَى الأجزَاءِ وَالحَالُّ إلَى مَا حَلَّ فِي مَحَلًّ أَو جِهَةٍ؛ لاحتِيَاجِ المُركَّبِ إلَى الأجزَاءِ وَالحَالُّ إلَى مَا حَلَّ فِي هِيهِ، وَمِن امتِنَاعِ خُلُولِهِ تَعَالَى فِي الجِهَةِ يَلَـزَمُ امتِنَاعُ رُؤيتِهِ بِالبَصَرِ؛ لأَنَّ كُلَّ مُرتَّيِّ بِهِ فِي جِهَةٍ مُقَابِلَةٍ لِلرَّائِي أَو [في] حُكمِهَا بِالضَّرُورَةِ، وَقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ لَا تُدُرِكُ اللَّهُ بَعَالَى اللهُ تَعَالَى اللهُ تَعَالَى اللهُ تَعْلَى اللهُ الل

وَلا يَجُورُ أَن يَتَّحِدَ الوَاجِبُ بِغَيرِهِ؛ لِاستِحَالَةِ الاتِّحَادِ الَّذِي هُوَ صَيرُورَةُ الشَيئِين وَاحِدًا فِي نَفسِهِ. وَلا أَن يَكُونَ مَحَلًا لِلحَوَادِثِ؛ لاستِحَالَةِ انفِعَالِهِ عَن غَيرِهِ وَنَقصِهِ، فَلا يتَّصِفُ بِالأَلَمَ وَاللذَّةِ المزاجِيّةِ اللذيينِ هُمَا مِنَ الأعرَاضِ؛ غَيرِهِ وَنَقصِهِ، فَلا يتَّصِفُ بِالأَلَمَ وَاللذَّةِ المزاجِيّةِ اللذيينِ هُمَا مِنَ الأعرَاضِ؛ إذ العَرضُ مُمكِنُ، وَكُلُّ مُمكِن حَادِثُ؛ لأَنَّ المُمكِن حَالُ إيجَادِ فَاعِلِ إياهُ لا يكُونُ مَوجُودًا وَإللَّ لَزِمَ تَحصِيلُ الحَاصِلِ وَهُوَ مُحَالٌ، فَيكُونُ مَسـُبوقًا بِالعَدَمِ وَهُوَ المَعنَى بِالحَادِثِ، وَهَذَا الدَّلِيلُ دَالُّ عَلَى حُدُوثِ العَالَمِ الَّذِي هُوَ مَا سِـوى اللهِ وَهُو المَعنَى بِالحَادِثِ، وَهَذَا الدَّلِيلُ دَالُّ عَلَى حُدُوثِ العَالَمِ الَّذِي هُو مَا سِـوى اللهِ وَعَرَضًا.

وَالوَاجِبُ وَاحِدٌ لِوُجُوهِ:

[الوجه] الأوَّل: أنَّهُ لَو كَانَ فِى الوُجُودِ وَاجِبَانِ لَاشُّـتراكَا فِي مَفهومِ وَاجِبِ الوُجُودِ فَاجِبَانِ لَاشُـتراكَا فِي مَفهومِ وَاجِبِ الوُجُودِ فَإِمَّا أَن يَكُونَ عَينَهُما أَو جزأَهُمَا أو خَارِجًا عَنهُمَا. لا سَبِيلَ إلَى الأُوَّلِ؛ لأَنَّهُ يَستَلزِمُ احتِيَاجَ كُلِّ مِنهُمَا فِي الوُجُودِ إلَى الْمُشَخِّصِ الَّذِي هُوَ غَيرُ الوُجُوبِ لأَنَّهُ يَستَلزِمُ احتِيَاجَ كُلِّ مِنهُمَا فِي الوُجُودِ إلَى الْمُشَخِّصِ الَّذِي هُو غَيرُ الوُجُوبِ





<sup>(</sup>۱). الأنعام (٦): ١٠٣.

<sup>(</sup>٢). الأعراف (٧): ١٤٣.

<sup>(</sup>٣). لسان العرب: ١٣/ ٣٩٢؛ تاج العروس من جواهر القاموس: ١٨/ ٥١٥.

المُشتَرَك وَإِلّا لَم يَكُن تَعَدُّدًا('')، وَالاحتِيَاجُ عَلَى الوَاجِبِ مُحَالٌ. وَلا إِلَى الثَّانِي؛ لأَنَّهُ يَسُتِلْم تَركِيبَهمَا؛ لأَنَّ كُلَّ مشتركَينِ فِي ذَاتِي لا بُدَّ وَأَن يَتَمَايَزَا بِذَاتِيً لأَنَّهُ يَسُتِلْم تَركِيبَهمَا؛ لأَنَّ كُلَّ مشتركَينِ فِي ذَاتِي لا بُدَّ وَأَن يَتَمَايَزَا بِذَاتِيً لَأَنَّه وَلا يَجُوذُ أَن يَكُونَ الوَاجِبُ مُركَّبًا. وَلا إِلَى الثَّالِثِ؛ لأَنَّ الوُجُوبَ حِينَئِدٍ يَكُونُ صِفَةً زَائِدَةً مُحتَاجَةً إِلَى المُوصُوفِ وَهُو غَيرُهَا، وَكُلُّ مُحتَاجٍ إِلَى الغَيرِ يَكُونُ صِفَةً زَائِدَةً مُحتَاجَةً إلَى المُوصُوفِ وَهُو غَيرُهَا، وَكُلُّ مُحتَاجٍ إلَى الغَيرِ مُمكِنُا، وَإِذَا كَانَ الوُجُوبُ مُمكِنًا فَمَا وَجَبَ بِهِ أُولَى مُمكِنُا، وَإِذَا كَانَ الوُجُوبُ مُمكِنًا فَمَا وَجَبَ بِهِ أُولَى بِالإمكَانِ، وَانقِلابُ الوَاجِبِ مُمكِنًا مُحَالٌ، فَلا سَبِيلَ إِلَى التَّعَدُّدِ المُستَلزِم بِالإمكَانِ، وَانقِلابُ الوَاجِبِ مُمكِنًا مُحَالٌ، فَلا سَبِيلَ إِلَى التَّعَدُّدِ المُستَلزِم بِالْإَمكَانِ، وَانقِلابُ الوَاجِبِ مُمكِنًا مُحَالٌ، فَلا سَبِيلَ إِلَى التَّعَدُّدِ المُستَلزِم بِالْإَمكَانِ، وَانقِلابُ الوَاجِبِ مُمكِنًا مُحَالٌ، فَلا سَبِيلَ إِلَى التَّعَدُّدِ المُستَلزِم فَا لَيْ عَلَيْ وَالْ يَتَعَدِيلُ الْمَالِي التَّعَدُّدِ المُستَلزِم فَي المُحَالُ وَالْمُ الْمُعَالِي المُحَالُ الْمُعَالِي اللَّهُ الْمُعَالِي اللَّهُ الْمُعَالِي اللَّهُ الْمُعَالِي اللَّهُ الْمُكَالِ الْمُعَالِي اللْمُعَالِي اللْمُ الْمُؤْمِ الْمُعَالِي اللْمُ الْمُؤَالِدِي الْمُعَالِي اللْمُ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِلُ الْمُعَالِي اللْمُؤْمِ الْمُؤْمِ اللْمُؤْمِ الْمُؤْمِ اللْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْ

الوَجهُ الثّاني: أنَّهُ لَو كَانَ فِي الوُجُودِ وَاجِبَانِ قَادِرَانِ لَزِمَ أَن لا يُوجَدَ مُمكِنٌ مِلَ مَلْ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ يُوجَدَ مُمكِنٌ عَلَى هَذا (٢) التّقديرِ فَإِمَّا أَن يَكُونَ وُجُودُهُ مِن اللّهُ كَن اللّهُ لَو وُجِدَ مُمكِنٌ عَلَى هَذا (٢) التّقديرِ فَإِمَّا أَن يَكُونَ وُجُودُهُ مِن الْمَعكِن الْأَقُ لَو مِن أَحَدِهِمَا، وَالقِسمانِ بَاطِلانِ؛ لأَنَّ الأَوَّلَ مُستَلزِمٌ لِاجتِمَاعِ العِلتَينِ التَّامَّتَينِ عَلَى مَعلُولِ وَاحِدٍ شَحصِيٍّ، وَالثَّانِي لِلتَّرجِيحِ مِن غَيرِ مُرَجِّح، وَهُمَا التَّامَّتَينِ عَلَى مَعلُولِ وَاحِدٍ شَحصِيٍّ، وَالثَّانِي لِلتَّرجِيحِ مِن غَيرِ مُرَجِّح، وَهُمَا مُحَالانِ، وَاللَّاذِمُ بَاطِلٌ بِالضَّرُورَةِ، فَكَذَا اللَّزُومُ وَيُمكِنُ أَن يُجعَلَ هَذَا الوَجهُ مَكَانًا لِقَولِهِ تَعَالَى ﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَا ءَالِمُ أُولًا اللّهُ لُفَسَدَتَا ﴾ (٣).

الوَجهُ الثَّالِثُ: أَنَّهُ لَه لَه فِي الوُجُودِ إِلَهَانِ وَاجِبَانِ لَجَازَ أَن يُرِيدَ أَحَدُهُمَا حَرَكَةَ جِسم فِي وَقتٍ وَيُريدَ الآخَرُ تَسكِينَهُ فِي ذَلِكَ الوَقتِ، فَإِمَّا أَن يَقَعَ مُرَادُ وَاحِدٍ مِنهُمَا أَو يَقَعَ مُرَادُ أَحَدِهِمَا دُونَ الآخَرِ، والكُلُّ بَاطِلُ؛ إذ الأَوَّلُ مُستَلزِمٌ لِاجتِمَاعِ النَّقِيضَينِ، وَالثَّانِي لِارْتِفَاعِهِمَا وَعَجنِ الوَاجِبَينِ، وَالثَّالِثُ لِلرَّفَاعِهِمَا وَعَجنِ الوَاجِبَينِ، وَالثَّالِثُ لِلرَّفَاعِهِمَا وَعَجنِ الوَاجِبَينِ، وَالثَّالِثُ لِلتَّرجِيحِ مِن غَيرِ مُرَجِّحِ وَعَجزِ أَحَدِهِمَا.



<sup>(</sup>١). في المخطوط: «تعدّد» في المتن.

<sup>(</sup>٢). في المخطوط: «هذه» في المتن.

<sup>(</sup>٣). الأنبياء (٢١): ٢٢.

<sup>(</sup>٤). في المخطوط: «لون» في المتن،.



قِيلَ عَليهِ: الوَاجِبُ حَكِيمٌ فَلا يُمكِنُ التَّخَالُفُ.

قُلنَا: الحِكمَةُ تقتضي أَن يَكُونَ فِعلُ الحَكِيم لِمَصلَحَةٍ، وَيُمكِن أن يَكُونَ فِي حَرَكَةِ الجسم(٥) مَصلَحَةٌ وَفِي تَسكِينِهِ مَصلَحَةٌ أُخرَى، فَالمُخَالَفَةُ لا تنَافِي الحكمَةً.

نعم، لا يتمّ هَذَا الوَجهُ عَلَى مَذهَبِ مَن يُوجِبُ رِعَايَةَ الأصلَح فِي غَيرِ الْمُتَسَاوِيَين، فَيُفرَضُ فِيهمَا كَالخُرُوجِ مِن أَحَدِ البَابَين إذَا تَسَاوَيَا، فَتَأَمَّلْ. الوَجهُ الرَّابعُ: قَولُهُ تَعَالَى: ﴿ قُلُ هُو اللَّهُ أَحَدُ \* اللَّهُ ٱلصَّحَدُ ﴾ (١) ، ﴿ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَّهُ وَحِدُّ ﴾ (٧) وَغَيرُ ذَلِكَ مِنَ الآياتِ.

المَبحَث الثَّانِي فِي إثبَاتِ وَاجِبِ الوُّجُودِ تَعَالَى قَادِرٌ وَعَالِمٌ وَمَا يَستَلزمَانِهِ فَاعِلَم: أَنَّهُ تَعَالَى قَادِرٌ مُختَارٌ إِن شَاءَ فَعَلَ وَإِن شَاءَ تَرَكَ؛ لأَنَّهُ لَو لَم يَكُن قَادِرًا لَكَانَ مُوجبًا؛ لانحِصَار الفَاعِل فِيهمَا ، لَكِنَّ كُونَهُ تَعَالَى مُوجبًا مُحَالٌّ؛ لِاستِلزَام قِدَم العَالَم؛ إذ هُوَ أَثَرُهُ تَعَالَى، وَيَمتَنعُ تَخَلُّفُ أَثَرِ المُوجِبِ عَنهُ، وَقَد تَتَتَ حُدُهِ ثُهُ.

وَيُعلَمُ مِن كَونِ الوَاجِبِ قَادِرًا كَونُهُ عَالِمًا ؛ لأنَّ فِعلَ القَادِر مَسبُوقٌ بالقَصدِ ، وَالدَّاعِي هُوَ العِلمُ بِمَصلَحَةِ الايجَادِ، وَالقَصدُ إلَى الشَّيءِ مَسبُوقٌ بالعِلم، وَأَيضًا قَد صَدَرَ عَنِ الوَاجِبِ تَعَالَى أَفعَالٌ مُستَتبِعَةٌ لِخَوَاصَّ كَثِيرَةٍ مُشتَمِلَةٍ عَلَى أَشْيَاءَ غَرِيبَةٍ كَمَا لا يَخفَى عَلَى الْمُتَأَمِّلِ فِي مَصنُوعَاتِهِ تَعَالَى، وَكُلَّ مَن صَدَرَ عَنهُ أَفْعَالٌ كَذَلِكَ فَهُوَ عَالِمٌ بِالضَّرُورَةِ، فَالوَاجِبُ عَالِمٌ.

وَقُدرَتُهُ يَتَعَلَّقُ بِجَمِيعِ المَقدُورَاتِ؛ لأنَّ المُقتَضِي لِتَعَلُّقِ القُدرَةِ بِالمَقدُورِ إنَّمَا هُوَ



<sup>(</sup>٥). في المخطوط: «الجسيم» في المتن.

<sup>(</sup>٦). الإخلاص (١١٢): ١ و٢.

<sup>(</sup>۷). النساء (٤): ۱۷۱.

الإمكَانُ الَّذِي هُوَ تسَاوِي طَرَفَي الوُّجُودِ وَالعَدَم بِالنِّسبَةِ إِلَى ذَاتِ التَّمَكُّن، وَهَذَا الْمَفْهُومُ مُشْتَرَك بَينَ جَمِيع الْمُكِنَاتِ، فَيَصِحُّ تَعَلَّقُهَا بِالجَمِيع.

وَكَذَا عِلْمُها يَتَعَلَّقُ بِكُلِّ مَعلُوم؛ لِتَسَاوِي نِسبَةِ جَمِيعِ المَعلُومَاتِ إلَيهِ، فَيَلَـزَمُ أَن يَكُونَ سَمِيعًا وَبَصِيرًا وَمُريدًا وَكَارِهًا؛ لأنَّ السمعَ هُنَا هُوَ العِلمُ بِالْمَسِمُوعَاتِ، وَالبَصَرُ العِلمُ بِالْمُبِصَرَاتِ؛ لِاستِحَالَةِ الآلاتِ، وَالإِرَادَاتُ العِلمُ بمَصلَحَةِ الإيجَادِ، وَالكَرَاهَةُ العِلمُ بمَصلَحَةِ التَّركِ.

وَمِن كَونِـهُ -تَعَالَى- قَادِرًا وَعَالِمًا يَلزَمُ أَن يَكُـونَ حَيًّا؛ إذ مَعنَى الحَيِّ هُوَ الَّذِي يَصِحُّ أَن يَعلَمَ وَيَقدِرَ.

الْمَبِحَثُ الثَّالِثُ فِي أنَّهُ تَعَالَى مُتَكَلِّمٌ صَادقٌ


أمًّا كَونُهُ مُتَكَلِّمًا بِمَعنَى مُوجِدِ الكَلَامِ الذِي [هو] الحُرُوفِ المَسمُوعَةُ المُنتَظَمَةُ فِي جسم مِن الأَجسَام، فَلِأنَّ هَذَا الإيجَادَ مُمكِنٌ، وَالبَارِئ -تَعَالَى- قَادِرٌ عَلَى جَمِيعِ الْمُمَكِنَاتِ، وَقَد تَوَاترَ إجمَـاعُ الأنبِيَاءِ عَلَى الوُقُوعِ، وَتَركِيبُ الكَلَامِ يَدُلُّ عَلَى خُدُوثِهِ.

وَأُمَّا صِدقُهُ فَيُعلَمُ مِن عَدلِهِ.

# المَقْصَدُ الثَّانِي فِي العَدلِ

اللهُ تَعَالَى عَادِلٌ لا يَفعَلُ قَبِيحًا وَلا يخلُّ بِوَاجِبٍ؛ لأنَّ القَبِيحَ لا يَصدُرُ إلَّا عَنِ الجَاهِلِ بِقُبِحِ القَبِيعِ أَو المُحتَاجِ إِلَى فِعلِ عَلَى سَبِيلِ مَنعِ الخَلقِ، وَ قَد ثَبِتَ أَنَّهُ تَعَالَى عَالِمٌ بِجَمِيعِ المَعلُومَاتِ وَغَنِيٌّ مُطلَقٌ. وَنَقُولُ أَيضًا البَارِئ تَعَالَى صَارِف عَن فِعلِ القَبِيح وَهُوَ عِلمُهُ بِقُبحِهِ (١) وَلا دَاعِيَ إلَيهِ؛ لأنَّ الدَّاعِيَ إمَّا دَاعِي الحَاجَةِ أَو دَاعِي الحِكمَةِ، وَهُوَ -تَعَالَى- غَنِيٌّ وَلا حِكمَةَ فِي القَبِيح، وَصُدورُ







الشَّيءِ مَشرُوطٌ بِعَكسِ هَذَا أي بِوُجُودِ دَاع وَانتِفَاءِ المَوَانِعِ.

وَالإِحْلَالُ بِالوَاجِبِ قَبِيحٌ أَيضًا ، وَمِن هَذَا يَلزَمُ أَن تَكُونَ أَفعَالُهُ تَعَالَى لِغَرض وَحِكَمَةٍ وَإِلّا يَلزَمْ أَن يَكُونَ عَابِثًا ، وَالعَبَثُ قَبِيحٌ عَقلًا، وَلَم الغَرَضُ غَيرَ رَاجِع إلَيهِ -تَعَالَى - لِاستِغنَائِهِ عَمَّن سِوَاهُ وَكَمَالِه بَل إلَى غَير وَلَم الغَرَضُ غَيرُ رَاجِع إلَيهِ بِدُونِ الإرشَادِ وَجَبَ فِي الحِكمة إرشَادُهُ إلَيهِ بِإرسَالِ الأَنبِياءِ وَنَصبِ الأُوصِياءِ وَإلّا يَلزمْ نَقضُ الغَرضِ وَهُو نَقصٌ غَيرُ مُنَاسِبِ الجَلالَةِ.

# الْمُقَصَدُ الثَّالِثُ في النُّبُوَّة

اعلَم: أَنَّ نَبِيَّنَا مُحَمَّدَ بِنَ عَبِدِ اللهِ بِنِ عَبِدِ الْمُطَلَّبِ صَلَّى اللهُ عَلَيه وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَبِيُّ مَنَ كَذَلِكَ هُوَ نَبِيُّ خَتُّ؛ لِأَنَّهُ ادَّعَى النُّبُوةَ، وَظَهَرَ المُعجِزُ عَلَى يَدِهِ، وَكُلُّ مَن كَذَلِكَ هُو نَبِيُّ حَقُّ، فَنَبِيُّنَا نَبِيُّ حَقُّ.

أَمَّا المُقَدِّمَةُ الأولَى الَّتِي[هي] ادِّعُاءُ النُّبُوَّةِ وَظُهُورُ المُعجِزِ عَلَى يَدِهِ فَمَعلُومَةٌ بِالتَّوَاتُرِ.

وَأَمَّا الثَّانِيَةُ فَلِأَنَّ المُعجِزَمِن خَارِقِ العَادةِ مُطَابِقٌ لِلدَّعوَى يُعطِيهِ الله وَأَمَّا الثَّانِيَةُ فَلِأَنَّ المُعجِزَمِن خَارِقِ العَادةِ مُطَابِقٌ لِلدَّعوَى يُعطِيهِ الله حَالَى النَّبيَّ تَصدِيقَ النَّهُ فَهُو صَادِقٌ؛ لِأَنَّ تَصدِيقَ السَّكَاذِبِ إِغْوَاءٌ لِلخَلقِ وَقَبِيحٌ عَقلًا، وَلا يَخفَى عَليكَ أَنَّ كُلَّ مَن يَقُولُ بنفي الغَرض عَن فِعلِهِ تَعَالَى وَبعدم الحسنِ وَالقُبحِ عَقلًا كَالأَشْعَرِيَّةِ (١) يَلزَمُهُ العَجزُ عَن إِثْبَاتِ النَّبُوَّةِ.

وَيَجِبُ أَن يَكُونَ النّبِيُّ مَعصُومًا عَنِ المَعَاصِي مِن أَوَّلِ عُمرِهِ إِلَى آخِرِهِ مُنَزَّهًا عَن المَعاصِي مِن أَوَّلِ عُمرِهِ إِلَى آخِرِهِ مُنَزَّهًا عَن دَنَاءةِ الآبَاءِ وَعهر الأمَّهَاتِ، وكل ما يَنفرُ عَنهُ العَقلُ، وَإِلّا لَم تَتقَد (٢)





<sup>(</sup>١). وهو قول الأشاعرة؛ أُنظر: الأربعين في أصول الدين للرازي: ١/ ٣٥٠؛ المحصّل: ٤٨٣.

<sup>(</sup>٢). في المخطوط: «ينقد».



القُلُوبُ إلَى طَاعَتِهِ وَيَنتَفِي الفَائِدَةُ مِن بِعثَتِهِ، فلَا يَكُونُ آبَاءُ(١) الأَنبِيَاءِ كُفَّارًا. وَأَمَّا (آزَرَ) فَعَمُّ ابرَاهِيمَ عليه السلام أوخَالُّ، وَتَسمِيتُهُ بِالأَبِ مَجَازٌ وَهُوَ فِي الكَلَام مَجَازٌ، وَإِنَّمَا أَبُوهُ تَارِخُ.

وَأيضًا لو لَم يَكُنِ النَبِيُّ مَعصُومًا لَجَازَ أن يَكنِبَ، فَلم يَبق الوُثُوقُ عَلَى إخبَارَاتِهِ.

## الْمُقَصَدُ الرَّابِعُ في الإِمَامَةُ (٢)

الإمَامُ بَعدَ رَسُولِ (٢) اللهِ صَلَّى الله عَلَيه وآلِهِ أَمِيرُ المؤمِنِينَ عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيهِ السَّلِمُ؛ لأَنَّ الإمَامَ حَافِظٌ للشَّرِريعَةِ، فَيَجِبُ أَن يَكُونَ مَعصُومًا؛ لِيَحصلَ الأَمنُ عَن تَغَيُّرِهَا.

وَغَيـرُهُ فَمَنِ ادَّعَى لَهُ الإمَامَةُ بَعدَ النَبِيِّ لَيـسَ إجمَاعًا فَتَعَيَّنَ أَن يَكُونَ هُو الإمـامُ، وَلِلنَّصِّ المُتُوَاتِرِ (١) عَن رَسُـولٍ صَلَّى اللهُ عَلَيه وآلِـه عَلَى أَنَّهُ الخَلِيفَةُ بَعْدَهُ، وَذَلِكَ فِي مَوَاضِعَ:

مِنهَا: الخَبَرُ المُتَوَاتِرُ الذِي نَقَلَهُ المُوَّالِفُ وَالمُخَالِفُ وَهُوَ أَنَّهُ لَمَا نزل قَولُهُ تَعَالَى: ﴿ يَتَأَيُّهُا الرَّسُولُ بَلِغٌ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّيِكٌ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ، وَاللَّهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ (٥).

وَقَد نزل فِي أَمِيرِ الْمُؤمِنِينَ عَلَيهِ السَّلامُ بِالاتَّفَاقِ فِي غَدِيرِ خُمِّ بَعدَ الرجُوعِ عَن حَجَّةِ الوِدَاعِ، وَكَانَ يَومًا صَائِفًا حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ يَضَعُ رِدَاءُ تُحتَ قَدَمَيهِ مِن



<sup>(</sup>١). في المخطوط: «الآباء».

<sup>(</sup>Y). في المخطوط: «إمامة».

<sup>(</sup>٣). في المخطوط: «الرسول».

<sup>(</sup>٤). في المخطوط: «المتواترا».

<sup>(</sup>٥). المائده: (٥): ٧٢.



شِدَّةِ الحرِّ أَمَرَ النَبِيُّ عَلَيهِ السَّلامُ بِجَمعِ الرِّجَالِ وَصَعَدَ عَلَيهَا وَخَاطَبَهُم بِقَولِهِ عَلَيهِ السَّلِمُ: مَعَاشِرَ المُسلِمِينَ، أَلَستُ أُولَى مِنكُم بِأَنفسِكُم؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ ، فَقَالَ عَلَيهِ السَّلِمِينَ، أَلَستُ مُولاهُ فَعَلِيُّ مَولاهُ ، اللهُمَّ وَال مَن وَاللهُ، وَعَادِ مَن عَادَاهُ ، وَانصر مَن نَصَرُهُ ، وَاخذُل مَن خَذَلَهُ ، وَأُدرِ الحَقَّ مَعَهُ وَالاهُ ، وَعَادِ مَن عَادَاهُ ، وَانصر مَن نَصَرُهُ ، وَاخذُل مَن خَذَلَهُ ، وَأُدرِ الحَقَّ مَعَهُ كَيفَ دَار (۱) ، وَأَخذ لَهُ البَيعَة عَن جَمِيعِ الحَاضِرِينَ ، وَقَالَ لَهُم: إِذَا رَجَعتُم فِي بِلدانكُم فَاشَهدوا بأنِّي جَعلتُهُ خَلِيفَةً وَوَصِيًّا بِقُولِ رَبِّ العَالَمِينَ ، وَمَا انصَرَفَ بلدانكُم فَاشَهدوا بأنِّي جَعلتُهُ خَلِيفَةً وَوَصِيًّا بِقُولِ رَبِّ العَالَمِينَ ، وَمَا انصَرَفَ النَّاسُ حَتَّى نَرَلَ ﴿ ٱلْمُعَلِينَ عَلَيْهُ مَ اللهُ عَلَيهِ وَآلِهِ: اللهُ أَكمَ لُلهُ عَلَى النَّهِ عَلَى اللهُ المَيْنِ وَ إِتَمَامِ النِّعِمَةِ وَرِضَا الرَّبِ بِرِسَالَتِي وَبِالولايَةِ لِعَلِيِّ مِن بَعدِي (۱). وَهَذَا يَدُلُّ أَنَّ ولايَةَ أَمِيرِالمُومِنِينَ عَلِي عَلَيهِ السَّلامُ مِن أُصُولِ الدِّينِ.

وَمنِهاَ: قُولُهُ عَلَيهِ السَّلامُ مُخَاطِبًا لِأَمِيرِ الْمُؤمِنِينَ عَلِيٍّ عَلَيهِ السَّلامُ: «أَنْتَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (''). فَإِنَّ هَذَا القَولَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (''). فَإِنَّ هَذَا القَولَ صَرِيحٌ فِي أَنَّ مَرتَبَةَ أَمِيرِ المُؤمِنِينَ عَلَيهِ السَّلامُ بِالنَّسبةِ إِلَى (') النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيهِ وَآلِهِ كَمَرتَبةِ هَارُونَ بِالنِّسبةِ إِلَى مُوسَى عَلَيهِ السَّلامُ، وَلا شكَ الله عَلَيهِ وَآلِهِ كَمَرتَبةِ هَارُونَ بِالنِّسبةِ إِلَى مُوسَى عَليهِ السَّلامُ، وَلا شكَ أَنَّ مَرتَبةَ هَارُونَ مِن مُوسَى أَقْوَى مِن مَرتَبةِ غيرِهِ مِن أَصحَابِ مُوسَى أَنَّ مُوسَى فَكَدُا مَرتَبة غيرِهِ مِن أَصحَابِ مُوسَى فَكَدُا مَرتَبة أَمِيرِ المُؤمِنِينَ عَليهِ السَّلامُ تَكُونُ أَقْوَى مِن مَرتَبةِ غَيرِهِ مِن أَصحَابِ مُوسَى أَقْوَى مَن مَرتَبة غَيرِهِ مِن أَصحَابِ مُوسَى أَقْوَى مَن مَرتَبة غَيرِهِ مِن أَصحَابِ مُوسَى أَقْوَى مَن مَرتَبة غيرِهِ مِن أَصحَابِ مُوسَى أَقْوَى مَن مَرتَبة غيرِهِ مِن أَصحَابِ مُوسَى أَنْ مَلَيهِ السَّلِمُ تَكُونُ الإَمَامَةُ بَعدَهُ حَقًا لَهُ ، وَ أَصحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَليهِ وَآلِهِ ، فَتَكُونُ الإَمَامَةُ بَعدَهُ حَقًا لَهُ ، وَ أَيضًا استِثْنَاءُ النَّبُوّةِ يَدُلُّ عَلَى ثُبُوتِ بَاقِي مَنَازِلِ هَارُونَ مِن مُوسَى، وَمِن أَيضًا استِثْنَاءُ النَّبُوَّةِ يَدُلُّ عَلَى ثُبُوتِ بَاقِي مَنَازِلِ هَارُونَ مِن مُوسَى، وَمِن أَيضًا استِثْنَاءُ النَّبُوّةِ يَدُلُّ عَلَى ثُبُوتِ بَاقِي مَنَازِلِ هَارُونَ مِن مُوسَى، وَمِن





<sup>(</sup>١). كتاب سليم بن قيس الهلالي: ٢/ ٥٥٨.

<sup>(</sup>٢). المائدة (٥): ٣.

<sup>(</sup>٣). شواهد التّنزيل لقواعد التّفضيل ١: ٢٠١ (مع اختلاف يسير).

<sup>(</sup>٤). كمال الدّين و تمام النّعمة ١: ٢٧٨.

<sup>(</sup>٥). «إلى»: زيادة «أمير المؤمنين»، مشطوب.

جُملَتِهَا الخِلَافَ اللهِ وَلِقَولِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّهَا وَلِيُّكُمْ أُللَّهُ وَرَسُولُهُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱلَّذِينَ يُقيمُونَ ٱلصَّلَوْةَ وَيُؤَوُّونَ ٱلزَّكُوْةَ وَهُمُّ رَكِعُونَ ﴾(١)؛ إذ هُوَ النِي تصدّق بخاتمه حَالَ رُكُوعِهِ لا غَيرُ، فَنَزَلت (٢) هَذِهِ الآيَة فِي شَانِهِ بإجمَاعِ المُّفَسِّرينَ (٢)، فَتَعَيَّنَت ولايَتُهُ بَعدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى الله عَلَيهِ وَآلِهِ (١).

وَالدَّلِيلُ عَلَى إِمَامَةِ سَائِر الأَئِمَّةِ الاَثْنَى عَشَرَ<sup>(ه)</sup> عِصمَتُهُم، وَعَدَمُ العِصمَةِ للغَير<sup>(١)</sup> بالإجمَاع، وَالنَّصُّ مِن خَير الأَنَام، فَإِنَّهُ قَالَ لِلإمَام أَبِي عَبدِ اللهِ الحُسَين عَلَيهِ السَّلامُ: «ابنِي هَذَا إِمَام اِبْنُ إِمَام، أَخُو إِمَام، أَبُو أَئِمَّةٍ تِسْعَةٍ تَاسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ (٧).

وَعَن ابن عَبَّاس قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى الله عَلَيهِ وَآلِهِ: خُلَفَائِي وَأَوْصِيَائِي وَحُجَجُ اللَّهِ عَلَى الخَلْقِ بَعْدِي الاثْنَا عَشَرَ أَوَّلُهُمْ أَخِي وَآخِرُهُمْ وَلَدِي. فِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ: مَسْنِ أَخُوكَ؟ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. قِيلَ: فَمَنْ وَلَدُك؟ قَالَ: الْمَهْدِيُّ الَّذِي يملؤها قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ جَوْرًا وَ ظُلْمًا؛ وَالذي بَعَثَني بِالْحَقِّ بَشِيرًا لَوْ لَمْ يَبْــق مِنَ الدُّنْيَــا إلَّا يَوْم وَاحِد لَطَوَّلَ اللّٰه ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَخْـُـرِجَ فِيه وَلَدِيَ الْمَهْدِيُّ فَيَنْزِلُ رُوحُ اللَّهِ عِيسَـى بْنُ مَرْيَمَ عليه السلام فَيُصَلِّي خَلْفَهُ، وَتُشْرِقُ الْأَرْضُ بنُور رَبَّهَا، وَ يَبْلُغُ سُلْطَانُهُ الْمَشْرِقَ وَالْمَغْرِبَ(^).



<sup>(</sup>١) المائدة (٥): ٥٥.

<sup>(</sup>٢) في المخطوط: «فنزل».

<sup>(</sup>٣) جامع البيان في تفسير القرآن: ٦/ ١٨٦؛ تفسير فرات الكوفي: ١٢٤؛ تفسير العياشي: ١/ ٣٢٧؛ الكشف والبيان المعروف تفسير الثعلبي: ٤/ ٨٠٠؛ تُنظَر تفاسير الشيعة وأهل السنة ذيل هذه الآية.

<sup>(</sup>٤) تفسير فرات االكوفي: ١٢٤، فضائل أمير المؤمنين «عليه السّلام»: ١٨٨

<sup>(</sup>٥) في المخطوط: «عشرة».

<sup>(</sup>٦) في المخطوط: «الغير».

<sup>(</sup>٧) كتاب سليم بن قيس الهلالي: ٢/ ٩٤٠؛ الخصال: ٢/ ٤٧٥؛ شرح منهاج الكرامة في معرفة الإمامة ١:

<sup>(</sup>٨). مقتضب الأثر في النّصِّ على الأئمّة الاثنى عشر: ٨ و ٩.



وَرُوي نَقَلًا مُتَواتِرًا أَنَّ جَبِرَائِيلَ عَلَيهِ السَّلامُ [أتى] إلَى رَسُول اللهِ صَلَّى الله عَلَيه وَآلِهِ بِلُوحِ مِنَ الجَنَّةِ ، فَأَعظَاهُ فَاطِمَةَ عَلَيهَا السَّلهُ وَفِيهِ أَسَماءُ الأَئِمَّةِ الاثنَا عَشَرَ عَلَى التَّرتِيبِ(١)، وَعَنْ مَسْرُوق قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ(٢) بْن مَسْ عُودٍ وَإِذْ يَقُولُ لَنَا شَابُّ: هَلْ عَهِدَ إِلَيْكُمْ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهَ عَلَيهِ وَآلِهِ كُمْ يَكُونُ مِنْ بَعْدِهِ خَلِيفَةٌ؟ فَقَالَ: إنَّكَ لَحَدثُ السِّنِّ وهَذَا شَيْءٌ مَا سَأَلَنِي أَحَدٌ عَنهُ، نَعَمْ عَهِدَ إِلَيْنَا نَبِيُّنَا عليه السلام أَن يَكُونَ بَعْدَهُ إِثْنَى عَشَرَ خَلِيفَةً عَدَدَ نُقْبَاءٍ بَنِي إسْرَائِيلَ"). وَكُلُّ مَن يَقُولُ بالاثنَي عَشَرَ يَقُولُ بالأَثِمَّةِ مَذكُورينَ دُونَ غَيرهِم.

وَقَالَ الشَّيخُ جَمَالُ المُحَقِّقِينَ فِي القَوَاعِدِ الجلِيَّةِ فِي الأُصُولِ الدِّينيَّةِ: وَيَدُلُّ عَلَى هَذَا التَّرتِيبِ النَّقلُ المُتُواتِرُ الدُّالُّ بطُرُق مُتَفَرِّقَةٍ عَنِ الأَئِمَّةِ النَّقلُ مِنَ الجُمهُورِ وَغَيرهِم مِنهُ قَولُ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيه وآلِهِ لِلحُسَينِ بنِ عَلِيٍّ عَلَيهِ السَّلامُ: «هَذَا وَلَدِي إِمَامٌ إِبْنُ إِمَام، أَخُو إِمَام أَبُو الْأَئِمَّةِ (٤) تِسْعَةٌ تَاسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ (٥).

وَمِنهُ قَولُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيه وَآلِهِ لِيَهُودِيِّ اسهُمهُ جَندَلُ، أسلَمَ عِندَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيه وَآلِهِ وَسَــَأَلَ عَن الأَئِمَّةِ وَالخُلَفَاءِ بَعدَهُ فَقَالَ صَلَّى الله عَلَيه وَآلِهِ: أُوصِياءُ مِن بَعدِي بِعَدَدِ نُقَبَاءِ بَنِي إسرائِيلَ أَوَّلُهُم سَيِّدُ الأَوصِيَاءِ وَوَارِثُ الأَنبيَاءِ أَبُو الْأَئِمَّةِ النُّجَبَاءِ عَلِيُّ بِنُ أَبِي طَالِبِ، ثُمَّ ابِنَاهُ الحَسَسُن وَالحُسَينُ، فَإِذَا انْقَضَتْ مُدَّةُ الْحُسَـْين قَامَ بِالْأَمْرِ بَعْدَهُ عَلِيٌّ ابْنُهُ وَيُلَقَّبُ بِزَيْنِ الْعَابِدِينَ، فَإِذَا انْقَضَتْ مُدَّةُ



<sup>(</sup>١). الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد: ٢/ ١٥٩.

<sup>(</sup>۲) «الله»: زیادة «أبا»، مشطوب.

<sup>(</sup>٣) الأمالي للصدوق: ٣٠٩؛ كمال الدين وتمام النعمة: ١/ ٦٧؛ كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد: ٣٩٧؛ المسلك في أصول الدّين و الرّسالة الماتعية: ٢٧٤ (مع اختلاف يسير).

<sup>(</sup>٤). في المخطوط: «الأئمّة».

<sup>(</sup>٥). كتاب سليم بن قيس الهلالي: ٢/ ٩٤٠؛ الخصال: ٢/ ٤٧٥؛ شرح منهاج الكرامة في معرفة الإمامة ١: ١٠١؛ التَّوضيح الأنور بالحجج الواردة لدفع شبه الأعور: ١٩.

عَلِيٍّ قَامَ بِالْأَمْرِ بَعْدَهُ ابْنُهُ يُدْعَى بِالْبَاقِرِ، فَإِذَا انْقَضَتْ مُدَّةُ مُحَمَّدٍ قَامَ بِالْأَمْر بَعْدَهُ جَعْفَرٌ وَيُدْعَى بالصَّادِق، فَإِذَا انْقَضَتْ مُدَّةُ جَعْفَر قَامَ بالْأَمْر بَعْدَهُ مُوسَى وَيُدْعَى بِالْكَاظِم، ثُمَّ إِذَا انْتَهَتْ مُدَّةُ مُوسَى قَامَ بِالْأَمْرِ بَعْدَهُ ابْنُهُ عَلِيٌّ وَيُدْعَى بِالرِّضَا، فَإِذَا انْقَضَتْ مُدَّةُ عَلِيٍّ قَامَ بِالْأَمْرِ بَعْدَهُ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ يُدْعَى بِالزَّكِيِّ، فَإِذَا انْقَضَـتْ مُدَّةُ مُحَمَّدٍ قَامَ بِالْأَمْرِ بَعْدَهُ عَلِيٌّ ابْنُهُ وَيُدْعَى بِالنَّقِيِّ، فَإِذَا انْقَضَتْ مُدَّةُ عَلِيٍّ قَامَ بَعْدَهُ بِالْأَمْرِ الْحَسَلُنِ ابْنُهُ يُدْعَى بِالْأَمِينِ، فَإِذَا انْقَضَتْ مُدَّةُ الحَسَن قَامَ بِالْأَمِرِ بَعِدَهُ ابْنُهُ الخَلَفُ الحُجَّةُ ويَغِيبُ عَنِ الْأَئِمَّةِ. قَالَ اليَهُودِيّ المَذكُورُ فِي أَوَّل الحَدِيثِ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَد وَجَدنَا ذِكرَهُم فِي التَّورَاةِ وَقَد بَشَّرنَا مُوسَى بنُ عِمرَانَ بك وَبِالأَوصِيَاءِ مِن ذُريَّتِكَ، ثُمَّ تَلا رَسُولُ اللهِ صَلَّى الله عَلَيه وآلِهِ: ﴿ وَعَدَاللهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِيبَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيْمُكِّنَنَّ هَمُّمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِع ٱرْتَضَىٰ هَمُّمْ وَلَيُسَبِّلِلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمَّنَا ﴾(١). قالَ اليَهُودِيِّ: فَمَا خَوْفُهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيه وآلِهِ: فِي زَمَن كُلِّ واحِدٍ مِنهُ م شَيطانٌ يَعتَريهِ وَيُؤْذِيهِ، فَإِذَا عَجَّلَ اللَّهَ خُرُوجَ قَائِمِنَا يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ ظُلْمًا وَجَوْرًا ، ثُمَّ قَال صَلَّى الله عَلَيه وآلِهِ: طُوبَى لِلصَّابِرِينَ فِي غَيْبَتِهِ طُوبَى لِلْمُقِيمِينَ عَلَى مَحَجَّتِهِمْ أُولَئِك وَصَفَهُمُ الله فِي كِتَابِهِ وَ﴿ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْفَيْتِ ﴾ (٢) وَقَالَ ﴿ أُوْلَيْمِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ (٢) (١)

وَمنِهُ قَولُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى الله عَلَيه وآلِهِ لِلحُسَينِ عَلَيهِ السَّلامُ: يَا حُسَيْنُ

 <sup>(</sup>٤). بحار الأنوار: ٣٦/ ٣٠٥؛ الباب الحادي عشر مع شرحيه النافع يوم الحشر و مفتاح الباب: ٢٠٣ و
 ٢٠٤ (مع اختلاف يسير).



<sup>(</sup>١). النّور (٢٤): ٥٥.

<sup>(</sup>٢). البقره (٢): ٣.

<sup>(</sup>٣). المجادلة (٥٨): ٢٢.



يَخْرُجُ مِنْ صُلْبِكَ تِسْعَةٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ، مِنْهُمْ مَهْدِيُّ هَذِهِ اَلْأُمَّةِ؛ فَإِن اسْتُشْهِدَ أَبُوكَ فَالْحَسَنُ بَعْدَهُ، فَإِذَا سُمَّ اَلْحَسَنُ؛ فَأَنْتَ، فَإِذَا اسْتُشْهِدْتَ فَعَلِيُّ اِبْنُكَ، فَإِذَا مَضَى عَلِيٍّ اِبْنُكَ، فَإِذَا مَضَى عَلِيٍّ اِبْنُكَ، فَإِذَا مَضَى عَلِيٍّ اِبْنُكَ، فَإِذَا مَضَى عَلِيٍّ اِبْنُكُ، فَإِذَا مَضَى عَلِيٍّ فَمُحَمَّدٌ اِبْنُهُ، فَإِذَا مَضَى عَلِيٍّ فَمُحَمَّدٌ اِبْنُهُ، فَإِذَا مَضَى عَلِيٍّ اِبْنُهُ، فَإِذَا مَضَى عَلِيٍّ فَمُحَمَّدٌ اِبْنُهُ، فَإِذَا مَضَى عَلِيٍّ فَمُحَمَّدٌ اِبْنُهُ، فَإِذَا مَضَى عَلِيٍ الْبُنُهُ، فَإِذَا مَضَى عَلِيٍّ فَالْحَسَلِن اِبْنُهُ، ثُمَّ الْحُجَّةُ بَعْدَ الْحَسَلِن يَمْلأُ مُحَمَّدٌ فَعَلِيُّ ابِنُهُ مَنْ الْمُرَانِ وَنَصَّ أَيْضًا كُلُّ مِنهُم عَلَى مَنْ الْأَرْضَ قِسْطًا وعَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ ظُلْمًا وجَوْرًا (١)، وَنَصَّ أَيضًا كُلُّ مِنهُم عَلَى مَنْ بَعَدَهُ.

طُولُ عُمرِ الحُجَّةِ (عَجَّلَ اللهُ فَرَجَهُ الشَّرِيف)

وَلا استِبِعَادَ فِي طُولِ عُمرِ صَاحِبِ الزَّمَانِ عَلَيهِ السَّلامُ، فَإِنَّهُ قَد وُجِدَ فِي الأَرْمِنَةِ المَاضِيةِ وَالقُرُونِ الخَالِيةِ مِن عُمِّر عُمْرًا مَدِيدًا أَطوَلَ مِن عُمرِهِ عَلَيهِ السَّلامُ، الأَرْمِنةِ المَاضِيةِ وَالخَضرِ وَإليَاسَ مِنَ الأَنبِياءِ، وَالدَّجَالِ وَالسَّامِرِيِّ مِنَ الأَشقِياءِ. وَإِذَا كَانَ كَنُوحٍ وَالخِضرِ وَإليَاسَ مِنَ الأَنبِياءِ، وَالدَّجَالِ وَالسَّامِرِيِّ مِنَ الأَشقِياءِ. وَإِذَا كَانَ مِثْلُهُ بَل أَطوَلُ مِنهُ وَاقِعًا فَاستِبِعَادُهُ يَكُونُ جَهْلًا مَحضًا ، وَقُولُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدُ صَائِلُهُ بَل أَطولُ مِنهُ وَقَولُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدُ صَائِلُهُ مَا اللّهِ السَّلامُ، وَكَذَا قُولُهُ تَعَالَى: ﴿ وَنُرِيدُ أَن نَمُنَ عَلَى اللّهِ السَّلامُ، وَكَذَا قُولُهُ تَعَالَى: ﴿ وَنُرِيدُ أَن نَمُنَ عَلَى اللّهِ السَّلامُ، وَكَذَا قُولُهُ تَعَالَى: ﴿ وَنُرِيدُ أَن نَمُنَ عَلَى اللّهِ مِن اللّهُ عِلْمُ اللّهِ مِن اللّهُ مِن اللّهُ مَن اللّهُ وَلَا اللّهُ وَاللّهُ مَن بِالاتباع غَيرَ المَعضُومِ مُطلَقًا. وَهَذِهِ الصَّفَاتُ لا مُعَلُومً فِي غَير صَاحِبِ الزَّمَانِ إِجْمَاعًا.





<sup>(</sup>١). كفاية الأثر في النص على الأئمة الاثني عشر: ٦٢

<sup>(</sup>٢). الأنبياء (٢١): ١٠٥.

<sup>(</sup>٣). القصص (٢٨): ٥ و٦.



وَسَـبَبُ الغَيبَةِ لَيسَ مِـنَ اللهِ؛ لِكَمَال لُطفِهِ وَحِكمَتِهِ، وَلا مِنهُ عَلَيهِ السَّـلامُ؛ لِعَدَم مُخَالَفَتِهِ وَعِصمَتِهِ بَل هُـو عِصيَانُ رَعيَّة ، وَقَد كَتَبَ عَلَيهِ السَّلامُ جَوَابًا لإســحَق بن يَعقُ وبَ العُمريّ رَحمَه اللهُ: أمَّا ظُهُورُ الفَرَج فَإِنَّهُ إِلَى اللهِ وَكَذَبَ الوَقَّاتُونَ وَأَمَّا عِلَّتُهُ وَقَعَ مِنَ الْغَيْبَةِ فَإِنَّ اللَّهُ تَعَالَى عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿ يَكَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْتَلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبَدّ لَكُمْ تَسُؤُكُمْ ﴾(١) إنَّهُ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ آبَائِي إلَّا قَد وَقَعَتْ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ لِطَاغِيةِ زَمَانِهِ، وَإِنِّي لَأَخْرُجُ حِينَ أَخْرُجُ وَلَا بَيْعَةَ لِأَحَدٍ مِنَ الطَّوَاغِيتِ فِي عُنُقِي. وَأَمَّا وَجْهُ الْإِنْتِفَاعِ فِي غَيْبَتِي فَكَالاَنْتِفَاعِ (٢) بِالشَّـْمسِ إِذَا غَيَّبَتْهَا عَنِ الْأَبْصَارِ السَّـَحابُ وَإِنِّي لأمانٌ (٣) لِأَهْلِل الْأَرْضِ كَمَا أَنَّ النُّجُومَ أَمَانٌ لأُهْل السَّمَاء (٤).

وَطَريتُ مَعرفَتِهِ إِذَا ظَهَرَ المُعجِزُ كَحَتم الحَصَا عَلَى مَا نُقِلَ مِن أَمِيرالمُؤمِنينَ وَسَيِّدِ الوَصَيِّينَ عَلَيهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ.

## المقصَدُ الخَامِسُ في المَعَادِ

وَالذِي يَجِبُ أَن يَعَتَقِدَهُ المَعَادُ البَدَنِيّ المَعلُومُ مِن دِينِ النَّبِيِّ عَلَيهِ السَّلامُ المُشَارُ إلَيهِ بِقَولِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ مَن يُحِي ٱلْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيتُ \* قُلْ يُحْيِيهَا ٱلَّذِيٓ أَنشَأَهَا آوَلَ مَرَّةً وَهُوَبِكُلِّ خَلْقِ عَلِيكُ \*(٥)، وَأَمثَالُهُ.

وَيُعلَمُ مِن كَونِهِ تَعَالَى عَادِلًا حَكِيمًا أَنَّهُ يُوصِلُ كُلَّ مُستَحَقٍّ إِلَى مَا يَستَجِقُّهُ،



<sup>(</sup>۱) مائده (۵): ۱۰۱.

<sup>(</sup>٢) في المخطوط: «فكانتفاع».

<sup>(</sup>٣) «لأمَان»: «أن» في المتن.

<sup>(</sup>٤) إعلام الورى بأعلام الهدى ٢: ٢٧٢ (مع اختلاف يسير)

<sup>(</sup>٥). ياسين (٣٦)، ٧٨ و٧٩.



وَعُلِمَ أَنَّ جَمِيعَ مَا أَخبَرَ بِهِ النَّبِيُّ عَلَيهِ السَّلامُ مِنَ الأَحوَالِ النَّبِيِّ تَحصل للإنسَان(۱) بعد المُفَارَقَةِ مِن دَارِ الدُّنيَا يَجِبُ الاعتِرَافُ بِهِ وَاعتِقَادُ حَقِيقَتِهِ مِثلُ البِشَارَةِ فِي القَبرِ وَالعَذَابِ فِيهِ وَالحِسَابِ وَإِنطَاقِ الجَوَارِحِ وَتطايرِ الكُتُبِ الْقَبرِ وَالعَذَابِ فِيهِ وَالصِّراطِ وَالمِيزَانِ وَالحِسَابِ وَإِنطَاقِ الجَوَارِحِ وَتطايرِ الكُتُبِ وَأَحوَالِ الجَنَّةِ وَالنَّارِ؛ لِكُونِهِ صَادِقًا.

وَالحَمـدُ للهِ أَوَّلًا وَآخِـرا وَالصَّـلاةُ عَلَى خَيرِ خَلقِهِ مُحَمَّدٍ وَآلِـهِ الطاهِرِينَ المَعصُومِينَ.

تَمَّت بِالخَيرِ.



<sup>(</sup>١). في المخطوط: «الإنسان».

# TYV)

#### المصادروالمراجع

- ۲. إعــلام الــورى بأعــلام الهــدى:
  الطبرســي، فضــل بن حســن، مؤسســة آل
  البیت، قم، ۱٤۱۷هــ
- ركتاب)الأربعين في أصول الدين:
  الرازي، محمد بن عمر، القاهرة، مكتبة
  الكليات الأزهرية، ١٩٨٦ م.
- ٥. أمل الآمل: الحرّ العامليّ، محمّد بن الحسن، دار الكتب الإسلامي، قم، ١٣٦٢
  هــش.
- آ. إيضاح المكنون في الذّيل على كشف الظّنون عن أسامي الكتب والفنون: البغدادي، إسـماعيل، دار إحياء التّراث العربيّ، بيروت، ١٣١٤ هـ
- ٧. الباب الحادي عشر مع شرحيه
  النافع يوم الحشر و مفتاح الباب: الحلي،
  حسن بن يوسف؛ السيوري، الفاضل المقداد؛

حسیني، مؤسّسه مطالعات اسلامیّ، تهران، ۱۳٦٥ هـش.

٩. تاج العـروس من جواهـر القاموس:
 الحسـيني، مرتضـی، بيـروت، دار
 الفكر، ١٤١٤ هـ

بغداد: الحسيني زاده خضرآباد، سيّد عليّ، بغداد: الحسيني زاده خضرآباد، سيّد عليّ، پژوهشكاه قرآن و حديث، قم، ١٣٩٦ هـش. ١٢. تفسير فرات الكوفي: الكوفي، فرات بن إبراهيم، مؤسسة الطبع والنشر في وزارة الإرشاد الإسلاميّ، تهران، ١٤١٠ هـ

۱۲. التوضيح الأنور بالحجج الواردة لدفع شبه الأعور: الرازي حبلرودي، خضر ابن محمد، مكتبة آيت الله المرعشى النجفى، قم، ۱٤۲٤هـ

,

جامع البيان في تفسير القرآن (تفسير



الطبرى): الطبري، محمد بن جرير، بيروت، دار المعرفة، ١٤١٢هـ

۱۵. الخصال: ابن بابویه، محمد بن علي، قم، جامعه مدرسین، ۱۳٦۲هـش.

11. الذّريعة إلى تصانيف الشّيعة: الطهرانيّ، الشّيخ آقابزرك، دار الأضواء، بيروت، ١٤٠٣هـ

۱۷. رياض العلماء وحياض الفضلاء:
 الأفندي، عبدالله بن عيسى، مطبعة الخيّام،
 تهران، ۱٤٣١هـ

۱۸. ريحانة الأدب في تراجم المعروفين بالكنية أو اللّقب: المدرّس التبريزيّ، محّمدعليّ ، خيّام، تهران، ١٣٦٩ هـش.

١٩. شرح منهاج الكرامة في معرفة الإمامة: الميلاني، سيد علي، مركز الحقائق الإسلامية، قم، ١٣٨٦ هـش.

٢٠. شواهد التّنزيل لقواعد التفضيل:
 حسكاني، عبيدالله بن عبدالله، وزارة الثّقافة
 والإرشاد الإسلامي؛ مجمع إحياء الثقافة
 الإسلامية، طهران، ١٤١١هـ ق.

٢١. فضائل أمير المؤمنين «عليه السلام»:ابن عقده، أحمد بن محمد، دليل ما، قم،

<u>a 1272</u>

۲۲. فهرست نسخه های خطی کتابخانه مجلس شورای اسلامی: الحکیم، محمد حسین، تهران، کتابخانه موزه و مرکز اسناد مجلس شورای اسلامی، ۱۳۹۰هـ.ش.

٢٣. ڪتاب سليم بن قيس الهلالي:الهلالي، سليم بن قيس، قم، الهادي،١٤٠٥هــ

77. كفاية الأثر في النصّ على الأئمة الإثني عشر: الخزاز الرازي، علىّ بن محمّد، ، بيدار، قم، ١٤٠١ هـ

۲۷. لسان العرب: ابن منظور، محمد بن مكرم، بيروت، دار الفكر، دار صادر ،بيروت, ۱٤۱٤ هـ

. ۲۸ مدرسه كلاميّ رى: الموسويّ، سيد جمال الدّين، فصلنامه علميّ پژوهشيّ





فلسفه و الهيّات، سال بيستم، شماره اوّل، ۱۳۹٤هـش.

۲۹. المحصّل: الرازي، محمد بن عمر،عمان، دار الرازي، ۱٤۱۱هـ

.٣٠. المسلك في أصول الدين و الرسالة الماتعية: المحقّق الحلّي، جعفر بن سعيد، مجمع البحوث الإسلاميّة، مشهد، ١٤١٤هـ

٣١. مقتضب الأثر في النصّ على الأئمة الإثنى عشر: الجوهري البصري، احمد بن عبد العزيز، انتشارات طباطبائي، ، قم، د.ت.

#### المجلّات

رویکردهای کلامی و تحول آفرینی آن در مدرسه حلّه: نادم، محمد حسن، مجلة شیعه پژوهشی، سال دوّم، شماره هشتم، ۱۳۹۵هــش.